واحد والا كما هنا تعدت الي مفعولين فجملة يقول علي هذا مفعول ثان
انما للحصر باتفاق المحققين وهو اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما
عداه وانما اختلف في وجه الحصر فقيل بالمنطوق وقيل بالمفهوم بدليل
انه يقال انما زيد قايم لا قاعد بخلاف ما زيد الا قايم لا قاعد لانه لو كان
بالمنطوق لكان قوله لا قاعد تكرارا ودعوى ان إن للاثبات وما
للنفي كما زعمه الرازي وان الاثبات للمذكور والنفي لما عداه غير ظاهر
لان القاعدة ان ما يلي حرف النفي منفي ولانه لو كانت ما للنفي لصدرت
مع كون ان لها الصدر فيلزم اجتماع المتصدرين علي صدر واحد
وايضا فيه اجتماع حرفي الاثبات والنفي بلا فاصل فيلزم اجتماع
الضدين وايضا يلزم عليه جواز نصب زيد في انما زيد قايم لانها
اذا اقترنت بما يجوز اعمالها وان كان نادرا والاولى ان تجعل ما
زايدة لتاكيد الاثبات وتضاعف الاثبات يفيد الحصر الاعمال
جمع عمل وهو حركة البدن فيشمل القول لانه عمل اللسان كما قاله
ابن دقيق العيد خلافا لمن اخرجه واورد علي من سمي القول عملا من حلف
لا يعمل عملا فقال قولا لا يحنث واجيب بان مرجع اليمين العرف
والقول لا يسمي عملا في العرف وقد يتجوز بالعمل عن حركة النفس فان
قلت النية ايضا عمل لانها من اعمال القلب فاذا احتاج كل
عمل الي نية فالنية ايضا تحتاج الي نية وهلم جرا فالجواب
ان المراد بالعمل عمل الجوارح نحو الوضوء والصلاة واما النية فهي خارجة
عنه بقرينة العقل دفعا للتسلسل ولان العرف لا يطلق العامل
علي الناوي علي ان صاحب القاموس ذكر انه حركة انه المهنة فلا
يتناول توجه القلب واثر ذكر الاعمال علي ذكر الافعال لان لفظ العمل
اخص من لفظ الفعل لان الفعل ينسب الي البهايم والجمادات كما ينسب

الي ذوى

بعض

الي ذوى العقول بخلاف العمل لانه يعتبر فيه القصد حتي قال الادبا
قلب لفظ العمل من لفظ العلم تنبيها علي انه من مقتضاه قال الراغب
ولم يستعمل العمل في الحيوان الا في قولهم البقر والابل العوامل واما الصنع
فهو اخص من العمل لانه لا يقال الا لما كان من الانسان بقصد واختيار
بعد فكر وتحرر وال فيها للجنس والعهد الذهني اي غير العادية لعدم
توقف صحتها علي نية او للاستغراق وهو ما حكي عن جمهور المتقدمين
ولا يرد عليه نحو الاكل من العاديات لان من اراد الثواب عليه احتاج الي نية
كما ياتي لا مطلقا لحصول المقصود بوجود صورته بالنيات جمع
نية بتشديد اليا من نوي بمعني قصد والاصل نوية قلبت الواو ياء
وادغمت في اليا وتخفيفها لغة من وني يني اذا ابطا لانه يحتاج في
تصحيحها الي نوع ابطاء والالف واللام بدل من الضمير اي بنياتها
فيدل علي اعتبار نية العمل من الصلاة وغيرها الفرضية والنفلية
والتعيين من ظهر او عصر وانما لم يجب تعيين العدد لان تعيين العبادة
لا ينفك عنه والنية محلها القلب لا الدماغ وهي لغة القصد
وشرعا توجه القلب نحو الفعل ابتغا وجه الله تعالي وامتثالا لامره
وجمعت للاشارة الي انها تتنوع كما تتنوع الاعمال لان المصدر اذا
اختلفت انواعه جمع كالعلوم وفي معظم الروايات بالنية مفردا
لانها مصدر ولان محلها القلب وهو متحد فناسب افرادها بخلاف
الاعمال فانها متعلقة بالظواهر فناسب جمعها ولان النية ترجع الي
الاخلاص وهو واحد للواحد الذي لا شريك له وايضا هو مفرد محلي
بالالف واللام فيعم وفي صحيح ابن حبان الاعمال بالنيات بحذف انما وعند
البخاري في النكاح العمل بالنية وكل من رواية ابن حبان والبخاري في
النكاح يفيد الحصر لعموم المبتدا وخصوص الخبر علي حد صديقي زيد

Copyright © King Saud University